

القرارات والمقررات
التي
اتخذتها الجمعية العامة
في
دورتها الاستثنائية الخامسة عشرة

٣١ أيار/مايو - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة
الملحق رقم ٦ (A/S-15/6)



الأمم المتحدة

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة ، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف .

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences depositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.

القرارات والمقررات
التي
اتخذتها الجمعية العامة
في
دورتها الاستثنائية الخامسة عشرة

٣١ أيار/مايو - ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨

الجمعية العامة

الوثائق الرسمية : الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة
الملحق رقم ٦ (A/S-15/6)



الأمم المتحدة

نيويورك . ١٩٨٨

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة. وتعرّف قرارات ومقررات الجمعية العامة على النحو التالي:

الدورات العادية

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة العادية الثلاثين، تعرّف برقم يليه بين قوسين حرف «د» فشرطة فرقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك: القرار ٣٣٦٣ (د - ٣٠)). وعندما كانت تتخذ عدة قرارات بنفس الرقم، كان يعرّف كل منها باسم حرف يوضع بعد ذلك الرقم (مثال ذلك: القرار ٣٣٦٧ ألف (د - ٣٠)، القراران ٣٤١١ ألف وباء (د - ٣٠)، القرارات ٣٤١٩ ألف إلى دال (د - ٣٠)). أما المقررات فكانت غير مرقّمة.

ومنذ الدورة الحادية والثلاثين، وكجزء من النظام الجديد الذي اعتمد بشأن رموز وثائق الجمعية العامة، أصبحت القرارات والمقررات تعرّف برقم يشير إلى الدورة تتبعه شرطة مائلة فرقم آخر (مثال ذلك: القرار ١/٣١، المقرر ٣٠١/٣١). وعندما تتخذ عدة قرارات أو مقررات بنفس الرقم يعرّف كل منها باسم حرف يوضع بعد الرقمين (مثال ذلك: القرار ١٦/٣١ ألف، القراران ٦/٣١ ألف وباء، المقررات ٤٠٦/٣١ ألف إلى هاء).

الدورات الاستثنائية

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة الاستثنائية السابعة، تعرّف برقم يشير إلى القرار، يتبعه، بين قوسين حرفاً «دإ» تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك: القرار ٣٣٦٢ (دإ - ٧)). أما المقررات فكانت غير مرقّمة. ومنذ الدورة الاستثنائية الثامنة، أصبحت القرارات والمقررات تعرّف بحرفي «دإ» ثم شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة ثم شرطة مائلة فرقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك: القرار دا١ - ٨، المقرر دا١ - ٨/١١).

الدورات الاستثنائية الطارئة

كانت قرارات الجمعية العامة، حتى الدورة الاستثنائية الطارئة الخامسة تعرّف برقم يشير إلى القرار ثم بين قوسين الحروف «دإط» تليها شرطة ورقم آخر يشير إلى الدورة (مثال ذلك: القرار ٢٢٥٢ (دإط - ٥)). أما المقررات فكانت غير مرقّمة. ومنذ الدورة الاستثنائية الطارئة السادسة، أصبحت القرارات والمقررات تعرّف بالحروف «دإط» تليها شرطة ثم رقم يشير إلى الدورة فشرطة مائلة يليها رقم آخر يشير إلى القرار (مثال ذلك: القرار دا١ط - ١/٦، المقرر دا١ط - ١١/٦). وفي كل من المجموعات المشار إليها أعلاه يكون الترقيم حسب ترتيب اتخاذ القرارات والمقررات.

*

* *

يحتوي هذا المجلد، بالإضافة إلى نص القرارين والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الخامسة عشرة، على ثبوت بالقرارات والمقررات (انظر المرفق).

المحتويات

الفرع	الصفحة
أولاً - جدول الأعمال	١
* * *	
ثانياً - القراران	٣
* * *	
ثالثاً - المقررات	
ألف- الانتخابات والتعيينات	٥
باء - المقررات الأخرى	٧
المرفق	
ثبت القرارات والمقررات	٩

أولاً - جدول الأعمال^(١)

- ١ - افتتاح رئيس وفد الجمهورية الديمقراطية الألمانية للدورة.
- ٢ - دقيقة صمت للصلاة أو التأمل.
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة:
(أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض؛
(ب) تقرير لجنة وثائق التفويض.
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة.
- ٥ - تنظيم الدورة.
- ٦ - تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح.
- ٧ - إقرار جدول الأعمال.
- ٨ - المناقشة العامة.
- ٩ - استعراض وتقييم الحالة الدولية الراهنة، ولاسيما في ضوء الهدف الحيوي المتمثل في إنهاء سباق التسلح والحاجة الماسة لإحراز تقدم كبير في ميدان نزع السلاح.
- ١٠ - تقييم تنفيذ المقررات والتوصيات التي اعتمدتها الجمعية العامة في دورتيها الاستثنائيتين العاشرة والثانية عشرة:
(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح؛
(ب) تقرير هيئة نزع السلاح؛
(ج) قرارات الجمعية العامة في ميدان الحد من الأسلحة ونزع السلاح؛
(د) حالة المفاوضات بشأن الحد من الأسلحة ونزع السلاح في المحافل الثنائية ومختلف المحافل المتعددة الأطراف.
- ١١ - النظر في البرنامج الشامل لنزع السلاح واعتماده.
- ١٢ - تقييم ما يتصل بعملية نزع السلاح من تطورات واتجاهات، بما في ذلك الجوانب الكيفية والكمية، بغرض إعداد تدابير محددة وعملية ملائمة ومبادئ إضافية، إذا اقتضى الأمر، مع إيلاء المراعاة الواجبة للمبادئ والأولويات المحددة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة، وهي الدورة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح.
- ١٣ - النظر في دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح وفي مدى فعالية أجهزة نزع السلاح.
- ١٤ - الأنشطة الإعلامية والتثقيفية التي تضطلع بها الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح، بما في ذلك التدابير الرامية إلى تعبئة الرأي العام العالمي تأييداً لنزع السلاح:
(أ) الحملة العالمية لنزع السلاح؛
(ب) الأنشطة الإعلامية الأخرى.

(١) انظر أيضاً الفرع الثالث - باء، المقرر د١ - ٢٣/١٥.

- ١٥ - الصلة بين نزع السلاح والتنمية، في ضوء برنامج العمل المعتمد في المؤتمر الدولي^(٢).
- ١٦ - اعتماد الوثيقة (الوثائق) الصادرة عن دورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة، وذلك في شكل مناسب.

(٢) المؤتمر الدولي المعني بالصلة بين نزع السلاح والتنمية، نيويورك، ٢٤ آب/أغسطس - ١١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٧: الوثيقة الختامية (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.87.IX.8)، الفقرة ٣٥.

ثانياً - القراران^(٣)

دإ - ١/١٥ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة

ألف

إن الجمعية العامة

توافق على التقرير الأول للجنة وثائق التفويض^(٤).

الجلسة العامة ٢٠

١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٨

باء

إن الجمعية العامة

توافق على التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض^(٥).

الجلسة العامة ٢٢

٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨

(٣) اتخذ القراران دون الإحالة إلى لجنة رئيسية. نظراً إلى أن الجمعية العامة لم تتخذ إلا في جلسات عامة وفقاً للمادة ٦٣ من نظامها الداخلي.

(٤) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، المرفقات، البند ٣ من جدول الأعمال، الوثيقة A/S-15/36.

(٥) المرجع نفسه، الوثيقة A/S-15/36/Add.1.

ثالثاً - المقررات

المحتويات

رقم المقرر	العنوان	البند	تاريخ اتخاذ المقرر	الصفحة
ألف - الانتخابات والتعيينات				
دأ - ١١/١٥	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض (A/S-15/PV.1)	٣ (أ)	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٥
دأ - ١٢/١٥	انتخاب رئيس الجمعية العامة (A/S-15/PV.1)	٤	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
دأ - ١٣/١٥	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية (A/S-15/PV.1)	٥	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
دأ - ١٤/١٥	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة (A/S-15/PV.1)	٥	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
دأ - ١٥/١٥	انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة (A/S-15/PV.1)	٥	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
باء - المقررات الأخرى				
دأ - ٢١/١٥	إنشاء اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة (A/S-15/1) ، الفرع السادس : (A/S-15/PV.1)	٥	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٧
دأ - ٢٢/١٥	تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح (A/S-15/PV.1 : A/S-15/1)	٦	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٧
دأ - ٢٣/١٥	إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده (A/S-15/PV.1 : A/S-15/15)	٧	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٧
دأ - ٢٤/١٥	تقرير اللجنة الجامعة لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة (A/S-15/PV.22 : A/S-15/50)	١٥-١٠	٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨	٨

ألف - الانتخابات والتعيينات

دأ - ١١/١٥ - تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨ ، أن تشكل لجنة وثائق التفويض للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة ، المعينة وفقاً للادة ٢٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، من نفس الأعضاء الذين تشكلت منهم هذه اللجنة في الدورة الثانية والأربعين .

ونتيجة لذلك ، تتكون اللجنة من الدول الأعضاء التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، بربادوس ، الرأس الأخضر ، سنغافورة ، الصين ، كينيا ، الولايات المتحدة الأمريكية .

د) - ١٢/١٥ - انتخاب رئيس الجمعية العامة^(٦)

قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨، أن يتولى السيد بيتر فلورين (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)، رئيس الجمعية العامة في دورتها الثانية والأربعين، رئاسة الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة.

د) - ١٣/١٥ - انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية^(٦)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨، أن يتولى رؤساء اللجان الرئيسية للدورة الثانية والأربعين رئاسة اللجان الرئيسية في الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، على أساس أنه سيحل محل رئيسي اللجنة الثالثة واللجنة السادسة أعضاء آخرون من وفديهما.

ونتيجة لذلك، انتخب الأشخاص التالية أسماؤهم رؤساء اللجان الرئيسية:

اللجنة الأولى: السيد بغبيني أديتو نزنغيا (زائير)،

اللجنة السياسية الخاصة: السيد حمد عبد العزيز الكواري (قطر)،

اللجنة الثانية: السيد غنادي أودفينكو (جمهورية أوكرانيا الاشتراكية السوفياتية)،

اللجنة الثالثة: السيد ليوناردو كام (بنما)،

اللجنة الرابعة: السيد قسطنطين موشوتاس (قبرص)،

اللجنة الخامسة: السيد هنريك أمنيوس (السويد)،

اللجنة السادسة: السيد علي سني منتصر (الجمهورية العربية الليبية).

د) - ١٤/١٥ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة^(٦)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨، أن يستمر نواب رئيس الجمعية العامة للدورة الثانية والأربعين في القيام بنفس المهمة في الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة.

ونتيجة لذلك، انتخب النواب الواحد وعشرون لرئيس الجمعية العامة من ممثلي الدول الأعضاء التالية: اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية، والأردن، وباراغواي، والبرتغال، وبوتسوانا، وتوغو، وتونس، وجزر القمر، والجمهورية العربية السورية، وسان فنسنت وجزر غرينادين، وسري لانكا، وستغافورة، والصين، وفرنسا، والكاميرون، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، ومنغوليا، وموريتانيا، ونيكاراغوا، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

د) - ١٥/١٥ - انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة^(٧)

قامت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨، بانتخاب رئيس اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة.

(٦) وفقاً للمادة ٣٨ من النظام الداخلي للجمعية العامة، يتألف المكتب من رئيس الجمعية العامة، ونوابه الواحد وعشرين، ورؤساء اللجان الرئيسية السبع. انظر أيضاً المقرر د) - ٢١/١٥.

(٧) انظر أيضاً المقرر د) - ٢١/١٥.

وقد انتخبت اللجنة الجامعة، في جلستها ١ المعقودة في ٣ حزيران/يونيه ١٩٨٨، أعضاء مكتبها الآخرين.

*

* *

ونتيجة لذلك، انتخب الأشخاص التالية أسماؤهم أعضاء في مكتب اللجنة الجامعة:

الرئيس: السيد منصور أحمد (باكستان)

نواب الرئيس: ممثلو الدول الأعضاء التالية: الأرجنتين، وأستراليا، وأوروغواي، وتشيكوسلوفاكيا، وتوغو، وجزر البهاما، ورومانيا، وزائير، وسري لانكا، والسودان، والمغرب، ومنغوليا، والنرويج، ونيوزيلندا، وهنغاريا، وهولندا، واليابان، ويوغوسلافيا.

المقرر: السيد بدرو نونيز - موسكيرا (كوبا).

باء - المقررات الأخرى

دإ - ٢١/١٥ - إنشاء اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة^(٨)

قررت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨:

(أ) أن تنشئ لجنة جامعة مخصصة أسمتها "اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة"، يكون لها رئيس تنتخبه الجمعية العامة، وثمانية عشر نائباً للرئيس ومقرر، على أساس أن يكون رئيسها أيضاً عضواً في المكتب؛

(ب) أن تقوم اللجنة الجامعة بإنشاء أي أجهزة فرعية حسب الضرورة.

دإ - ٢٢/١٥ - تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح

أيدت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨، تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح، والتوصيات الواردة فيه^(٩).

دإ - ٢٣/١٥ - إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده

أقرت الجمعية العامة في جلستها العامة ١ المعقودة في ٣١ أيار/مايو ١٩٨٨، جدول أعمال دورتها الاستثنائية الخامسة عشرة^(١٠).

وفي الجلسة ذاتها قررت الجمعية العامة:

(أ) النظر في البنود ١ إلى ٩ و١٦ مباشرة في جلسة عامة؛

(٨) انظر أيضاً المقرر دإ - ١٥/١٥.

(٩) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة، الملحق رقم ١ (A/S-15/1).

(١٠) A/S-15/15 : انظر الفرع الأول.

(ب) إحالة البنود ١٠ إلى ١٥ إلى اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة وتكليفها بمهمة النظر في جميع المقترحات المقدمة في إطار تلك البنود أثناء الدورة الاستثنائية ، وتقديم تقرير إلى الجمعية العامة .

دإ - ٢٤/١٥ - تقرير اللجنة الجامعة لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة
أحاطت الجمعية العامة علماً ، في جلستها العامة ٢٢ المعقودة في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨ ، بتقرير اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة بوصفه وثيقة اختتام لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة^(١١) .

(١١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الاستثنائية الخامسة عشرة ، المرفقات ، البنود ١٠ إلى ١٥ من جدول الأعمال ، الوثيقة A/S-15/50 .

المرفق

ثبت القرارات والمقررات

يشتمل هذا التثبيت على القرارات والمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الخامسة عشرة. وقد اتخذ القرار والمقررات دون تصويت.

القرارات

رقم القرار	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذ القرار	الصفحة
د/١٥ - ١	وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة				
	القرار ألف	٣ (ب)	٢٠	١٤ حزيران/يونيه ١٩٨٨	٣
	القرار باء	٣ (ب)	٢٢	١٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨	٣

المقررات

ألف - الانتخابات والتعيينات

رقم المقرر	العنوان	البند	الجلسة العامة	تاريخ اتخاذ المقرر	
د/١٥ - ١١	تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض	٣ (أ)	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٥
د/١٥ - ١٢	انتخاب رئيس الجمعية العامة	٤	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
د/١٥ - ١٣	انتخاب رؤساء اللجان الرئيسية	٥	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
د/١٥ - ١٤	انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة	٥	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦
د/١٥ - ١٥	انتخاب أعضاء مكتب اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة	٥	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٦

باء - المقررات الأخرى

د/١٥ - ٢١	إنشاء اللجنة الجامعة للدورة الاستثنائية الخامسة عشرة	٥	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٧
د/١٥ - ٢٢	تقرير اللجنة التحضيرية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة المكرسة لنزع السلاح	٦	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٧
د/١٥ - ٢٣	إقرار جدول الأعمال وتوزيع بنوده	٧	١	٣١ أيار/مايو ١٩٨٨	٧
د/١٥ - ٢٤	تقرير اللجنة الجامعة لدورة الجمعية العامة الاستثنائية الخامسة عشرة	١٠-١٥	٢٢	٢٥ حزيران/يونيه ١٩٨٨	٨

